

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٨ لسنة ١٩٩٧

بالموافقة على مذكرة التفاهم

بين حكومتي جمهورية مصر العربية وكندا

بشأن مشروع المساعدة الكندية للتنمية

لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في محافظة الدقهلية

والموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٤/٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قرر :

(**مادة وحيدة**)

ووفق على مذكرة التفاهم بين حكومتي جمهورية مصر العربية وكندا بشأن مشروع المساعدة الكندية للتنمية لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في محافظة الدقهلية والموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٤/٨ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ ذي القعدة سنة ١٤١٧ هـ

(الموافق ٢ أبريل سنة ١٩٩٧ م) .

حسني مبارك

مذكرة تفاهم

بين

حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة كندا

رغبة من كل من حكومة جمهورية مصر العربية (المسماة فيما بعد «مصر») وحكومة كندا (المسماة فيما بعد «كندا») في التفاهم بشأن مشروع المساعدة الكندية للتنمية المتعلقة بمشروع دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مصر ،

قد اتفقنا على ما يلى :

(١) مادة

طبيعة مذكرة التفاهم

تشكل مذكرة التفاهم هذه ترتيبا فرعيا يتم وفقا لاتفاق العام للتعاون من أجل التنمية الموقع بين مصر وكندا في ٣١ يناير ١٩٨٣ والذي يحدد مسئوليات الحكومتين فيما يتعلق بالمشروع .

(٢) مادة

السلطات المسئولة

بند (١ - ٢) :

تعين كندا الوكالة الكندية للتنمية الدولية (المسماة فيما بعد «CIDA») كجهة مسئولة عن تنفيذ التزاماتها بموجب مذكرة التفاهم هذه . سوف توقع CIDA عقدا مع الوكالة الكندية المنفذة للمشروع .

بند (٢ - ٢) :

تعين مصر وزارة الاقتصاد والتعاون الدولي (المسماة فيما بعد بـ «MEIC») كجهة مسئولة عن تنفيذ التزاماتها بموجب مذكرة التفاهم هذه .

وتعين الوزارة محافظة الدقهلية (المسمى فيما بعد «محافظة الدقهلية») كجهة مسئولة عن تنفيذ أنشطة المشروع.

مادة (٣)

المشروع

يهدف المشروع إلى دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في محافظة الدقهلية.

المشروع سوف :

(أ) يقدم خدمات عمل استشارية عن طريق نقل المهارات الفنية والإدارية لكل من (i) المؤسسات التي تدعم القطاع الخاص (ii) المشروعات الصغيرة والمتوسطة المستهدفة والجمعيات الخاصة مثل : سيدات الأعمال ، والمدن الثلاثة المنتجة للمعادن والمنسوجات ذات الشهرة الخاصة والتي تحددها المحافظة .

(ب) يجعل معاهد التدريب المهني أكثر استجابة لاحتياجات الموارد البشرية السريعة لمقابلة التوسيع السريع للقطاع الخاص .

مادة (٤)

خطة الإدارة

بند (٤ - ١) :

تعمل كل من مصر وكندا على تطوير خطة الإدارة والتي تشكل مستند عمل بين محافظة الدقهلية و «CIDA» من أجل تنفيذ المشروع . تستكمل خطة الإدارة وتوقع في خلال ستة شهور من تاريخ توقيع مذكرة التفاهم هذه نيابة عن مصر وكندا وترفق كملحق «أ» وتتضمن ما يلى :

(أ) وصفا تفصيليا للمشروع .

(ب) الخطوط العامة للوسائل والأساليب التي تستخدم لتنفيذ المشروع .

- (ج) جدول لتنفيذ أنشطة المشروع متضمنا خريطة مراحل المشروع .
- (د) تقرير احتياجات المشروع .
- (ه) طبيعة وتوقيت والمسؤوليات الخاصة بتقييم المشروع والطرق التي سيتم بها هذا التقييم .
- (و) الموارد المطلوبة للمشروع .
- (ز) بيان بالالتزامات والواجبات الإضافية و
- (ح) مسؤوليات مصر وكندا من خلال مساهمتها ويمكن تعديل خطة الإدارة من وقت لآخر باتفاق الطرفين .

بند (٤ - ٢) :

توافق مصر وكندا على أن يضم المشروع لتعظيم مشاركة عادلة للمرأة كمساهمة من تنفيذها .

ماده (٥)

مساهمة كندا

بند (٥ - ١) :

تتضمن مساهمة كندا :

(أ) تقديم خدمات عمل استشارية عن طريق نقل المهارات والإدارة لـ :

- ١ - المعاهد التي تدعم القطاع الخاص .
- ٢ - منفذى المشروعات الصغيرة والمتوسطة .
- ٣ - المجموعات الخاصة مثل سيدات الأعمال وثلاث مدن صناعية منتجة للمنتجات المعدنية والمنسوجات .

(ب) عمل نظام تعليمي ومعاهد التدريب المهني خاصة الأكثر استجابة لاحتياجات الموارد البشرية ذات التطور والامتداد السريع للقطاع الخاص والذكورة على وجه الخصوص في الملحق «أ».

ولن تتعهد الكلية كمتحدة للمساهمة الكندية ١٢٠٠٠ دولار كندي (اثنا عشر مليون دولار كندي).

بند (٤ - ٤) :

لن تستخدم مصر مبالغ مساهمة كندا في دفع أية ضرائب أو رسوم جمركية أو أية أعباء تفرضها مصر بصورة مباشرة أو غير مباشرة على أي بضائع ومواد أو معدات أو مركبات أو الخدمات التي تشتري ويتطلبها المشروع وتعلق بتنفيذ المشروع .

بند (٤ - ٥) :

عند انتهاء المشروع تؤول المعدات وأى حقوق الملكية الفكرية إلى الحكومة المصرية ممثلة في الجهة المنفذة لأنشطة المشروع ويمكن لكندا طلب أى من هذه المعدات أو حقوق الملكية الفكرية وفقا للتشاور مع وزارة الاقتصاد والتعاون الدولي لنقلها إلى نشاط آخر تكفل به «السيدة» .

مادة (٦)

مساهمة مصر

تضمن مساهمة مصر الإمداد بالأشخاص وخدمات مكتبية والاحتياجات الأخرى للمشروع والمذكورة على وجه الخصوص في الملحق «أ» .

مادة (٧)

المعلومات

تضمن مصر وكندا تنفيذ مذكرة التفاهم هذه بالعناية والكفاءة المطلوبة وسوف تزود كل منها الأخرى بكل المعلومات المطلوبة المتعلقة بالمشروع بشكل مناسب .

مادة (٨)

المراسلات

بند (٨ - ١) :

كل المراسلات والمستندات التي ترسل من كندا ومصر فيما يتعلق بذكره التفاهم هذه تكون كتابة وتعتبر أنها قد سلمت على نحو صحيح للطرف المرسل إليه في الوقت الذي تسلم فيه باليد أو بالبريد أو الفاكس أو وسائل الاتصال عن بعد X . . ٤ على النحو التالي :

بالنسبة لمصر :

وزير الاقتصاد والتعاون الدولي

أو رئيس القطاع للتعاون مع كندا وأمريكا اللاتينية

وزارة الاقتصاد والتعاون الدولي

العنوان التلغرافي : ١٢ ش واكد - مبني البرج الفضي

فاكس : ٥٩١٣١٧٩

بالنسبة لكندا :

الرئيس : وكالة التنمية الدولية الكندية

٤٠٠ بلاس دي بورتاج

هل - كوبيك

KIA - OG4

عنوان تلغرافي : سيدا هل

فاكس : ٢٥١ . ٩٩٤ (٨١٩)

بند (٤ - ٨) :

يمكن لكل من الطرفين بإخطار كتابي للطرف الآخر ، تغيير العنوان الذي ترسل إليه الإخطارات والمراسلات .

بند (٣ - ٨) :

ترسل كافة المكاتبات والمستندات إلى كندا بأى من اللغتين الإنجليزية أو الفرنسية ، وتلك المرسلة إلى مصر تكون باللغة الإنجليزية .

مادة (٩)

التفسير

يتم تسوية الخلافات التي تنشأ عن تطبيق نصوص مذكرة التفاهم هذه عن طريق التفاوض بين حكومتي كندا ومصر أو أى وسيلة أخرى تتفقان عليها .

مادة (١٠)

شمول التفاهم

تشكل مذكرة التفاهم هذه مع الملحق (أ) جزءاً متكاماً ويشتملان على التفاهم التام بين الطرفين فيما يتعلق بهذا المشروع .

مادة (١١)

التشاور

تعمل كل من مصر وكندا على التشاور في أى مشكلة تنشأ من وقت لآخر فيما يتعلق بمذكرة التفاهم هذه .

مادة (١٢)

نصوص عامة

تدخل مذكرة التفاهم هذه حيز النفاذ مؤقتا من تاريخ التوقيع ونهايا من تاريخ موافقة حكومة مصر على هذا المشروع آخذين في الاعتبار الإجراءات القانونية الواجبة وبناء على إخطار رسمي لكندا . وسوف تنتهي صلاحيتها في يوم ٢٠٠١/٣/٣١ ، ويجوز تعديل مذكرة التفاهم هذه من وقت لآخر طبقا للضرورة المطلوبة باتفاق مشترك أو بخطابات متبادلة .

واشهادا على ذلك فإن الموقعين أدناه وقعا مذكرة التفاهم هذه من أصلين باللغتين العربية والإنجليزية ولهما نفس المعنوية يوم الإثنين الموافق ١٩٩٦/٤/٨ - وفي حالة الاختلاف يعتمد بالنص الإنجليزي .

نيابة عن

نيابة عن

حكومة كندا

حكومة جمهورية مصر العربية

سفير كندا

وزير الاقتصاد والتعاون الدولي

مايكل بيل

د. نوال عبد المنعم الطحاوي

قرار وزير الخارجية

رقم ٣٧ لسنة ١٩٩٧

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ٧٨ الصادر بتاريخ ١٩٩٧/٤/٢
بشأن الموافقة على مذكرة التفاهم بين حكومتي جمهورية مصر العربية وكندا بشأن مشروع المساعدة الكندية للتنمية لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في محافظة الدقهلية ،
الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٤/٨ :

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٧/٤/٢ :

قرر :

(مادة وحيدة)

نشر في الجريدة الرسمية مذكرة التفاهم بين حكومتي جمهورية مصر العربية وكندا
بشأن مشروع المساعدة الكندية للتنمية لدعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة
في محافظة الدقهلية ، الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٤/٨

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٩٧/٤/٩

صدر بتاريخ ١٩٩٧/١٢/٣

وزير الخارجية

عمر و موسى